

تألق الخدمات المصرفية الإسلامية: استكشاف متعمق للخدمات والميزات

Islamic Banking Brilliance:

An In-depth Exploration of Services and Features

Muhammad Asim*Allama Iqbal Open University Islamabad***Abstract**

The emergence and development of Islamic Banks are the results of the the practical application of Islamic law in people's lives. Now People are able to bring their money to these Islamic banks , work with them and invest them in various projects without any fear of Riba. These banks deals with people's money with special system and method of Mudarabah, Musharakah and Murabaha etc , so they have their own relations and investment methods with central bank . So, the Islamic banks with their contemporary application are an important aspect of the Islamic economic system. The Islamic banking ensures to mobilize the available resources at every level in order to work for the benefit of comprehensive development in the Islamic countries according to the different circumstances and needs. By providing the necessary financing for commercial , service , industrial and agricultural economic activities , Islamic Banks play an important role in developing and renaissance of economic system. Therefore, Islamic banks successfully achieved the constructive and preventive goals. This article presents the main concept of Islamic banking, its emergence and development, its characteristics and services.

Keywords: Islamic Banking, Development, Renaissance, Emergence

تمهيد

إن نشأة وتطور المؤسسات البنكية أدت إلى لعب هذه المؤسسات دورا هاما في عرض النقد، وبالتالي في التضخم، مما دفع الحكومات إلى التدخل في أعمال هذه المؤسسات للسيطرة على عرض النقد للتأثير في حالة الاقتصاد .وتقوم الدولة بذلك من خلال البنك المركزي الذي يستخدم عددا من الأدوات في هذه العملية لأهمية هذه البنوك في الاقتصاد، مما دفع الحكومات أيضا لوضع قوانين تنظم العمل البنكي لحماية أموال المودعين الذي يستخدم عددا من الأدوات في هذه العملية أيضا .فأصبحت البنوك المركزية تلعب دور المرقب على البنوك من خلال السلطات التي منحها إياها القانون. وقد شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات خلال العقد الأخير من القرن العشرين، تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة البنكية، واستحداث أدوات مالية

جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها بصورة غير مسبقة. "وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، فإن هناك بعض الأزمات التي شهدتها القطاع المالي سواء في الدول النامية أو المتقدمة أدت إلى التأثير سلباً على اقتصاديات تلك الدول، والمتتبع لتطورات الاقتصاد العالمي يمكنه أن يلاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية واقتصادية كانت مشاكل البنوك قاسماً مشتركاً فيها، وارجع الخبراء ذلك إلى تزايد المخاطر البنكية وعلى رأسها المخاطر الناتجة عن الائتمان"¹ ونتيجة لهذه الأزمات ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا، سنوات التسعينات من القرن العشرين.

تعريف البنوك الإسلامية

عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة البنوك الإسلامية بـ "يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً"² وقد يطلق البعض على البنوك الإسلامية اسم البنوك اللاربوية أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة، أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة، فيعرفه أبو قحف على أنه: "مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل التعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر، بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعاً وليس مجرد الأكثر ربحاً، البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام بنكي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غير على دين الله"³

وقد جاء تعريف البنك الإسلامي في (اقتصاديات النقود والبنكية والتجارة الدولية) "مؤسسة بنكية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا) الفائدة (ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة وكذلك توفير الخدمات البنكية المتنوعة للعملاء بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع"⁴ إن حصر الاقتصاد الإسلامي في البنوك الإسلامية يعد مفهوماً ضيقاً، إلا أنه لا بد من الاعتراف بأن حركة البنوك الإسلامية تمثل أهم وأكبر إنجازات الاقتصاد الإسلامي ويرجع ذلك إلى ثلاثة أسباب رئيسية: "أولاً: أن البنوك في حد ذاتها عصب النشاط الاقتصادي عالمياً والمتحكم في مساراته وتوجهاته. ثانياً: أن البنوك الإسلامية تكاد تكون النموذج الوحيد من بين نماذج الاقتصاد الإسلامي الذي وجد طريقه للتطبيق والذي تمتع بدرجة من الاعتراف مكنته من الوجود والاستمرار.

ثالثاً: استطاعت البنوك الإسلامية أن تكون نموذجاً مفيداً للاقتصاد المحلي ومؤشراً للمصلحة التي قد تتحقق إذا ما تم تطبيق مكونات الاقتصاد الإسلامي⁵

"وترتكز فلسفة البنوك الإسلامية على عدم التعامل بالربا أخذاً وعطاءً، فهي تقوم بقبول الودائع المعروفة في البنوك التقليدية دون استخدام سعر الفائدة كعامل تعويض للمودعين، فتقوم بتوظيفها في المجالات التي تحيزها الشريعة الإسلامية والأساليب المشروعة أيضاً"⁶

نشأة البنوك الإسلامية

في صدر الدولة الإسلامية كان بيت المال يقوم بمتطلبات التمويل اللازم للمجتمع فجاء في تاريخ الطبري، "أن هند بنت عتبة، قامت إلى عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (فاستقرضته من بيت مال المسلمين أربعة آلاف درهم، تتجر فيها، وتضمنها، فأقرضها، فخرجت إلى بلاد العراق، فاشتريت وباعت، فلما أتت إلى المدينة شكت الوضيعة) الخسارة (فقال لها عمر: لو كان مالي لتركته ولكنه مال المسلمين"⁷

وترجع بدايات المصرفية الإسلامية، بمفهومها الواسع، إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي وقيام الدولة الإسلامية، فإن المتأمل للتاريخ الإسلامي يجد فيه تطبيقات لبعض المفاهيم الخاصة بالعمليات المصرفية الإسلامية، فقد أدى ازدهار التجارة الداخلية والخارجية في فجر الإسلام إلى وجود أدوات مالية ومصرفية واكبت هذا التطور التجاري، مثل الوديعة والقرض والمضاربة والحوالة والصرف، وغيرها، كما عرف نظام الحوالات: "الذي مكن التجار من الحصول على أموالهم من بلد غير تلك التي بها أموالهم، وجنبهم مخاطر التنقل بها، وتسمى هذه العملية بالسفتجة) بضم السين، وتعامل بها التجار بشكل واسع بعد إنتشار الفتوحات الإسلامية وإتساع رقعة الخلافة الإسلامية، ويؤيد ذلك ما ورد في مخطوطة للهمداني بمكتبة باريس أن سيف الدولة الحمداني) أمير مدينة حلب في القرن الرابع الهجري (دخل سوق بغداد متنكراً وتعامل فيه، فكانت طريقة الدفع صكوكاً مسحوبة على صراف محلي بألف دينار قبلها الصراف ودفع قيمتها وعرف الصرّفت محرر الصك من توقيعه"⁸

من خلال ما ورد نلاحظ أن بيت مال المسلمين كان يعمل على تمويل الأفراد على أساس القرض الحسن الذي لا يبني على أساس الربا. وأن القرض الذي كان يمنح يتضمن فترة سماح تمكن المقترض من استثمار المال دون أن يلتزم المدين بالأقساط مباشرة، وهذا يتضح من قصة هند وخروجها إلى بلاد كلب للتجارة، كما أن القرض الذي منحها إياه عمر صاحبه فترة سماح، ومن الملاحظ كذلك أن فترة السماح لم تكن بعد فترة المنح وإنما تتعدها إلى فترة سماح أخرى في حالة التعثر وعدم القدرة على السداد، وهذا يتفق نص الآية الكريمة

﴿..... وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾⁹ أي إعفاء المعسر في حالة العسرة.

"أما في العصر الحديث فإن فكرت إنشاء البنوك الإسلامية قد ظهرت في حيز الوجود في باكستان في نهاية الخمسينيات، عندما تم تأسيس مؤسسة تنقل الودائع وتقديمها إلى المزارعين دون أن يتقاضى أصحاب هذه الودائع أي عائد سوى أجور إدارية تغطي بها تكلفة القرض، أما في عام 1963 فقد ظهرت تجربة الريف المصري وأنشأت بنوك ادخار تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"¹⁰

"أما في بداية السبعينيات فقد ظهرت انطلاقة جديدة لفكرة إنشاء البنوك الإسلامية، ففي عام 1971 أنشئ بنك ناصر الاجتماعي، وهو أول بنك يقوم بممارسة النشاطات البنكية حسب أحكام الشريعة الإسلامية، وفي عام 1975 أقيم بنكين إسلاميين هما بنك دبي الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية في جدة، وفي عام 1977 أقيم ثلاثة بنوك إسلامية هم: بنك فيصل المصري، بنك فيصل السوداني، وبيت التمويل الكويتي، ثم تلاهم البنك الإسلامي الأردني عام 1978، وبعد ذلك أخذت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تتزايد بشكل واضح عاما بعد عام حتى أصبح عدد البنوك الإسلامية في العالم آخذًا بالتزايد المضطرد"¹¹

خصائص وأنواع البنوك الإسلامية

من خلال تجارب البنوك اللاربوية القصيرة بالمقارنة مع تجارب البنوك التقليدية، نجد أن هذه البنوك تتكون من قسمين أساسيين، كل قسم به أنواع من البنوك.

أولا : البنوك الفردية : "هذه البنوك أنشئت بمبادرة فردية و في محيط يفرض عليها التعايش مع البنوك الربوية، أي تمارس عملها في إطار هيمنة النظام البنكي الربوي بدول إسلامية وغير إسلامية ولها ثلاثة أنواع"¹² :

1- إما عن طريق بنك إسلامي مستقل : من أهمها مصارف فيصل الإسلامية المنتشرة في بعض الدول ، وكذلك مجموعة دلة البركة وهي شركة قابضة دولية متعددة الجنسيات ، من مميزات هذا النوع :

- صورة واضحة وهوية إسلامية متميزة.
- تأثير تجاري واسع وكبير مع وضوح الرأي لدى الجماهير.
- ولاء وتحفيز أكبر للعاملين نظرا لوضوح الطبيعة المميزة.
- إمكانية جلب رؤوس أموال أجنبية.
- إمكانية التعاون مع البنوك اللاربوية الاخرى والاستفادة من برنامج البنك الإسلامي للتنمية وبرنامج الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
- إمكانية النمو والتطور على صعيد أوسع وسرعة أكبر.

ومن أصعب ما يواجه هذا النوع من البنوك إمكانية الحصول على ترخيص قانوني.

2- الفرع المستقل إدارياً و تابع للبنك التقليدي : "ظهر هذا النوع جنباً إلى جنب مع النوع الأول، حيث تأثرت البنوك الربوية بعمل البنوك الإسلامية وتلبية لرغبة العملاء اجتناب التعامل الربوي، كما هو الحال في فروع المعاملات الإسلامية لبنك مصر مثلاً".¹³

ليس هذا فقط بل حتى بنوك مسجلة وعاملة في بلاد غير إسلامية تبنت هذه الممارسات من بينها التي تتواجد في الدانمرك ولكسمبورغ ، وللفرع كيان مستقل ذاتي من الناحية المالية والإدارية والمحاسبية ومقر خاص بالرغم من ارتباطه القانوني بالبنك التقليدي ، وهو كالبنك المستقل ، قديج صعوبة في الترخيص القانوني.

3- فتح شبائيك أو نوافذ إسلامية : يختلف هذا النوع عن سابقه في كونه لا يملك مقرا خاصا مستقلا عن البنك التقليدي كما تستفيد من نفس الوسائل المالية والمادية المتوفرة لهذا البنك ، وتعد تكلفة إنشائه متواضعة والترخيص القانوني لتأسيسه سهل نسبيا، غير أن له سلبيات، ظهرت من خلال واقع العمل في البنوك:

- "عدم التمييز الواضح بين المعاملات الربوية والاربوية، مما قد يؤدي إلى شبهات تؤثر بصورة سلبية على تعاملات الجمهور"¹⁴.
- عدم تخصيص عاملين متمكنين من العمل البنكي الإسلامي للقيام بالخدمات البنكية الاربوية ، مما قد يؤثر على السير للمعاملات الإسلامية.

ثانياً - البنوك الحكومية : أنشئت هذه البنوك بمبادرات حكومية بغرض إعادة هيكلة النظام البنكي في إطار أسلمته ، وهو نظام شمولي ملزم للعمل البنكي الإسلامي ، حيث ظهر قانون البنوك الإسلامية بماليزيا في نهاية 1982 م ، وقانون بيوت التمويل الخاصة بتركيا سنة 1983 م ، وغيرها من القوانين الأخرى نتيجة اهتمام البنوك المركزية العربية بالتجربة الإسلامية وسعيها لإصدار تشريعات لها ومتابعة الرقابة عليها بعد أن كانت تؤسس بقوانين خاصة . والبنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التقليدية تعمل كوسيط تمويل سواء كانت مملوكة للدولة أو الأفراد أو القطاعين الخاص والعام معا ، فهي ملتزمة بالنظام وخاضعة لتوجيه السلطة النقدية في تخطيط الائتمان والتوزيع القطاعي للاستثمار ، وتحديد هامش الربح ونسبة المشاركة ، والتعامل مع الدولة في حماية اقتصاد البلد وقوة النقود وسعر الصرف.

"إن للبنوك الإسلامية دور هام في اقتصاد الدولة لكونه جها ذا فعلا فيه، يعمل بكفاءة ويمكنه بذلك من منافسة المؤسسات البنكية والاستثمارية غير الإسلامية، ويساهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى جانب ما يحققه على المستوى الاجتماعي في تنمية التعاون والتكافل والإخاء بين أفراد المجتمع، مودعين

ومستثمرين وعاملين في البنك، حيث أن البنك الإسلامي من أدوات تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي في النظام الإسلامي في العصر الحالي¹⁵

ولهذا فإن أي نظام مصرفي إسلامي يجب أن يتكون من ثلاثة عناصر أساسية:
أ- "عدد كبير من الأطراف المشاركة لتوفير عمق للنظام.

ب- تنوع واسع من الأجهزة وذلك لمقابلة مختلف احتياجات عملاء المؤسسات المالية.

ج- سوق تبادل مصرفي إسلامي يربط بين الأطراف - المؤسسات بالأجهزة¹⁶ ويرتكز على الركائز الأساسية التالية:

- ❖ أن مصدر المال وتوظيفه لا بد أن يكون حلالاً.
- ❖ أن توظيف المال لا بد أن يكون بعيداً عن شبهة الربا.
- ❖ أن توزيع العوائد يتم بين أرباب المال والقائمين على إدارته وتوظيفه.
- ❖ أن للمحتاجين حقاً في أصول القادرين عن طريق فريضة الزكاة.
- ❖ أن الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة والرقابة في عمل البنوك الإسلامية.
- ❖ عدم الفصل بين الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي¹⁷

ومما سبق ذكره نستخلص أن سياسة البنك الإسلامي توضح على ثلاثة أسس كما جاء بذلك محمد باقر الصدر في "البنك اللاروي في الإسلام":

"أولاً: أن لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: أن يكون قادراً على الحركة والنجاح ضمن إطار الواقع المعاش بوصفه مؤسسة تجارية تتوخى الربح.

ثالثاً: أن تمكنه صبغة الإسلامية من النجاح بوصفه بنكاً ومن ممارسة الدور الذي تتطلبه الحياة الاقتصادية والصناعية والتجارية من البنوك، وما تتطلبه ظروف الاقتصاد الإسلامي النامي والصناعة الناشئة¹⁸

وعلى ضوء ما سبق ذكره يمكن أن نلخص خصائص البنوك الإسلامية في النقاط التالية:

أولاً: الطابع العقائدي: البنوك الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي باعتباره أن الدين الإسلامي جاء منظماً لجميع حياة البشر (الروحية والخلقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية) كما تخضع البنوك الإسلامية للمبادئ والقيم الإسلامية والتي تقوم على أساس أن المال مال الله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مستخلف فيه وسيحاسب عليه في الآخرة كما قال سبحانه وتعالى

﴿.....وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ.....﴾¹⁹

وكذلك قوله تعالى :

﴿.....وَيَسْتَحْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.....﴾²⁰

وكذلك قوله تعالى:

﴿.....وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ.....﴾²¹

ويترتب على هذه الخاصة أن تتحرى البنوك الإسلامية التوجيهات الدينية من جميع أعمالها، ولتنفيذ هذه الخاصة تقوم البنوك الإسلامية بتعيين هيئات للرقابة الشرعية تضم نخبة من علماء الفقه والاقتصاد الإسلامي وتعرض عليها جميع أعمالها، وتتولى مسؤولية مراقبة أعمالها لضمان توافيقها مع الشريعة الإسلامية، وتؤدي هذه الميزة للبنوك الإسلامية إلى ارتفاع دورها الاجتماعي من خلال التوازن بين مصالحها الخاصة والمصلحة الاجتماعية فهي تراعي المصالح الاجتماعية ولو أدى ذلك إلى التضحية ببعض مصالحها الخاصة.

ثانياً: عدم التعامل بالفائدة

الأساس الذي قامت عليه البنوك الإسلامية هو تطهير العمل البنكي من إثم الربا، وهذا هو الفارق الجوهري بينها وبين البنوك التقليدية، التي تعتمد على أسلوب الفائدة) القرض نظير نسبة محددة من العائد مرتبطة بالزمن)، وهذا الأسلوب هو من الربا الذي حرّمته الشريعة الإسلامية تحريماً تاماً وتوعد سبحانه وتعالى مرتكبيه بالحرب كما يقول في كتابه الكريم

﴿..... اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا..... فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ.....﴾²²

" وتستعيض البنوك الإسلامية عن أسلوب الفائدة بأسلوب المشاركة والذي يقوم على توزيع مخاطر

العمليات الاستثمارية بين الأطراف -الممول وطالب التمويل-²³

أهداف وخدمات البنوك الإسلامية

هناك العديد من الأهداف للبنوك الإسلامية "تتمثل في

أولاً : الأهداف المالية:

1-جذب الودائع وتنميتها :من خلال جمع مدخرات العملاء.

2-استثمار الأموال :وتوظيفها في المشروعات المختلفة

3-تحقيق الأرباح :من خلال الأعمال التي تمارسها البنوك من أجل جمع الأرباح²⁴

ثانيا : أهداف خاصة بالمتعاملين

"للمتعاملين مع البنك الإسلامي أهدافا متعددة يجب أن يحرص البنك الإسلامي على تحقيقها والتي تشكل أسسا عند تقييم العملاء لجودة الخدمة البنكية"²⁵ وهي على النحو الآتي:

1-تقديم الخدمات البنكية : يقوم نجاح البنك الإسلامي على تقديم الخدمات البنكية بجودة عالية للمتعاملين ، وقدرته على جذب العديد منهم ، وتقديم الخدمات البنكية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية ويعد ذلك نجاحا للبنوك الإسلامية وهدف رئيسا لإدارتها.

2-توفير التمويل للمستثمرين : يقوم البنك الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية، والإقليمية والدولية.

3-توفير الأمان للمودعين : من أبرز عوامل نجاح البنوك مدى ثقة المودعين بالبنك، ومن أعظم عوامل الثقة في البنوك:

- توفر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات سحب ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسهيل أصول ثابتة.
- توفير التمويل اللازم للمستثمرين من جهة أخرى.

ثالثا : أهداف داخلية:

للبنوك الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلى تحقيقها منها:

1-تنمية الموارد البشرية : يسعى البنك الإسلامي إلى توفير العنصر البشري القادر على استثمار الأموال ، وامتلاك الخبرة البنكية والعمل المستمر في تنمية مهارات أداء العنصر البشري عن طريق التدريب.

2-تحقيق معدل النمو : تهدف المؤسسات بعامة إلى الاستمرار ، وبخاصة البنوك حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر البنوك الإسلامية في السوق البنكية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل النمو ، ليمكنها الاستمرار والمنافسة في الأسواق البنكية.

3-انتشار البنوك جغ ا رفيا واجتماعيا : حتى تستطيع البنوك الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات البنكية والاستثمارية للمتعاملين، لابد من انتشارها، لتوفير الخدمات البنكية في أقرب الأماكن لهم.

رابعاً : أهداف تنمية:

تشتد المنافسة بين البنوك في السوق البنكية في اجتذاب العملاء سواء أكانوا أصحاب الودائع؛ الاستثمارية أم المستثمرين، إذ تقدم لهم العديد من التسهيلات والخدمات البنكية التي تتسم بمجموعة من العوامل الكفيلة بتحقيق الميزة التنافسية أمام البنوك التقليدية. "أهم هذه العوامل تطوير صيغ التمويل المختلفة وتطوير الخدمات البنكية و ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتطوير المنتجات البنكية الحالية. للبنك الإسلامي معاملات مباحة كثيرة، حيث يقوم البنك بجميع الخدمات التي يقرها الشرع، وهي خدمات كثيرة ومتنوعة أهمها"²⁶

1-الحسابات الجارية: وهي عبارة عن ودائع تحت الطلب، يستطيع أن يسحب المودع من حسابه متى شاء وله أن يسحبه بالكامل.

الودائع الادخارية: وهي ودائع صغيرة غالباً، ويعطى صاحبها عادة دفتر توفير وله الحق في سحب بعض أو كل هذه الوديعة في أي وقت شاء²⁷

2-الودائع لأجل: هي ودائع طويلة الأجل، لا يسترد منها شيء إلا بعد مدة ربط متفق عليها ما بين المودع والبنك، ويقبل البنك الإسلامي هذه الودائع ويتفق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار (الغرم بالغرم)، ويقوم البنك باستثمار المال وكيلاً أو نائباً عن أصحاب هذه الودائع يمكن أن يستثمر بواسطته أو يدفعه إلى من يعمل فيها على شروط العقود التي يقرها الإسلام، فمنها ما هو مضاربة ومنها ما هو شركة، ومنها ما يجمع بين المضاربة والشركة وغيرها من هذه الشروط.

3-التحويلات النقدية: وهي تحويل النقود إلى مكان آخر، كأن يدفع شخص إلى البنك مبلغاً من المال في السعودية مثلاً ويأخذ هذا المبلغ تحويلًا على بنك في مصر على سبيل المثال، أو أن تتحول للبنك في السعودية ليتم تسليم المبلغ لشخص آخر في مكان آخر.

الشيكات: وهي أوامر دفع (من) الساحب (إلى البنك) المسحوب عليه (الذي أودع به مبالغ في الحساب الجاري) يدفع إلى شخص آخر مبلغ معين عند الإطلاع.

4-بيع وشراء العملات الأجنبية²⁸: "تمارس البنوك الإسلامية عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية لغرض توفير قدر كافٍ منها لمواجهة حاجة العملاء ولأجل الحصول على ربح فيما إذا كانت أسعار الشراء أقل من أسعار البيع، مادام البنك يراعي في ذلك أحكام الشريعة فيما يتعلق بالصرف؛ فلا يخالف أحكام الصرف الذي لا شبهة فيه ولا يدخل في دائرة الربا المحرم".

5-الأوراق التجارية) الكمبيالة والسند لأمر الشيكات : "يقوم البنك الإسلامي بتحصيل الأوراق التجارية؛ أي مستندات الديون التي يضعها الدائنون لدى البنك ويفوضونه بقبضها. وما يأخذه من

عمولة ومصاريف في هذا الشأن مقابل أجر على هذا العمل. ولكن لا يستطيع البنك الإسلامي أن يقوم بخصم الكمبيالات بأن يدفع قيمة الدين المحرر عند تقديم الكمبيالة مخصوماً منه سعر الفائدة أو ما يقابله عن مدة الانتظار فذلك من الربا المحرم. وفي هذا الصدد يذكر البعض أن البنك الإسلامي يستطيع أن يعالج القيام بهذه العملية على أحد الوجهين التاليين²⁹

أ - أن يدفع قيمة الكمبيالة لحامله ويتفق مع المدين على أن يكون المبلغ الذي قام البنك بسداده بمثابة تمويل يشارك المدين في ناتجه على شروط أحد العقود الصحيحة في الإسلام.

ب - إذا كان الم ت سفيد من الكمبيالة عميلاً في البنك له حساباً جارياً فيه، فإن البنك يستطيع أن يصرف لهذا المستفيد قيمة الكمبيالة كاملة بغير أن يخصم من قيمتها ما تخصمه البنوك الربوية عن مدة الانتظار وليس في ذلك ظلم أو عيب على البنك؛ فالبنك يشترط الحساب الجاري لهذا المودع ولا يؤدي إليه أية فائدة "فلماذا لا يصرف كمبيالته إلا بعد خصم فائدة من قيمتها.

عمليات الأوراق المالية: تتعدد العمليات التي تقوم بها البنوك فيما يتعلق بالأوراق المالية ويمكن أن نجملها فيما يلي:-

- حفظ الأوراق المالية.
- خدمة الأوراق المالية) تحصيل بكوبونات الأوراق المالية.
- طرح عملية الاكتتاب في الأوراق المالية³⁰.

لا اعتمادات المستندية : "هي عبارة عن تعهد من البنك بأن يدفع للمصدر قيمة البضائع المشحونة مقابل تقديم المستندات التي تثبت أن الشحن قد تم وبعد التأكد من مطابقة هذه المستندات لشروط الاعتماد³¹."

خطابات الضمان : "يمكن أن يقوم البنك الإسلامي بإصدار خطابات ضمان لعملائه وهو في ذلك يعتبر وكيلًا عن العميل في تنفيذ الالتزام في مواجهة المستفيد أو كفيلاً وضامناً للعميل لدى الدائن وله أن يأخذ أجرة على ذلك ويسترد ما تكبده من مصاريف ويلزم أن يكون للعميل وديعة لدى البنك تغطي قيمة خطابات الضمان بالكامل³²."

خزائن الأمانات: للبنك الإسلامي أن يقوم بتأجير الخزائن الحديدية لمن يريد مقابل أجرة.

التمويل والاستثمار: "يقدم البنك الإسلامي أمواله إلى الطالبين بعد بحث وتقييم المشروعات التي يتقدمون بها ومجالات الاستثمار ليختار منهم أكثرهم خبرة وأوسعهم معرفة في مجال استثماره وأكثر المشروعات نفعاً للمجتمع، فيقوم البنك بالتمويل على شروط العقود التي تقرها الشريعة الإسلامية؛ فيدفع للعامل في المال ما اتفق عليه ويأخذ من الربح أو يشارك في الخسارة طبقاً لشروط العقد³³."

أقسام البضائع والخدمات: "قد يقوم البنك الإسلامي حسب تخصصه وخبرته بشراء بضائع لعملائه وبيعها لهم وتحقيق أرباح من ذلك، فيجوز للبنك أن يشتري البضائع نقدا لحساب عملائه، كأن يشتري الأقمشة لتجار الأقمشة والجرارات الزراعية للمزارعين والسيارات للسائقين وبيعها لهم بالتقسيط بسعر أعلى محققا أرباحا قليلة معتدلة وإن كانت هذه الأرباح تقل عن سعر الفائدة في البنوك الربوية ولكن هنا يوجد ربح أكبر بكثير وهو تقديم خدمات نافعة للأمة يحتاجها الاقتصاد القومي وهي أيضا من متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية." ³⁴

أقسام الاستثمارات والخبرات المالية والدراسات الاقتصادية: يقوم البنك الإسلامي بتقديم الخبرة المالية والدراسات الاقتصادية والاستشارات لعملائه مقابل أجر، وهو بذلك يقدم خدمات اقتصادية مالية لعملائه ويرشدهم إلى الطريق الصواب الذي يحقق لهم الفوز والربح في الدنيا والآخرة.

الصناديق الخاصة والصناديق تحت إشراف البنك: يعتبر البنك وكيلًا في إدارة الصناديق الخاصة بأجر أو عمولة شريطة ألا يخالف ما تقضي به أحكام الشريعة الإسلامية.

الاستثمار المباشر التي تجربها البنوك الإسلامية:

"يقوم البنك الإسلامي بنفسه ببعض عمليات الاستثمار بشكل مباشر، ويمكن أن تأخذ هذه الاستثمارات عدة أشكال منها

- إقامة مشروعات اقتصادية أو خدمية تراعى أحكام الشريعة الإسلامية في أعمالها، بعد دراستها بشكل جيد، والتأكد من ربحيتها وجدواها الاقتصادية أو الاجتماعية، ويمكن أن تبقى هذه المشروعات ملكا للبنك وقد يقوم ببيعها. ³⁵
- شراء أصول أو سلع معينة كالعقارات والسيارات... والمتاجرة بها ببيعها للحصول على ربح أو تأجيرها.
- المساهمة في شركات تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

المصادر والمراجع

- ¹ المفاهيم-المبادئ-التجارب (تطبيقات الحوكمة في البنوك، طارق عبد العال، حماد، (2007) حوكمة الشركات، الدار الجامعية، القاهرة، ص23.
- ² اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، (1977) ص10.
- ³ إدارة البنوك، سلطان محمد سعيد وآخرون، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989، ص53.
- ⁴ اقتصاديات النقود والصيرفة والتجارة الدولية، مبارك، عبد المنعم، ويونس، محمد محمود، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص173.
- ⁵ تطور العمل البنكي الإسلامي، كامل، صالح مشاكل وآفاق، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، أكتوبر 2000، جدة، السعودية، ص97.
- ⁶ إدارة البنوك، الحسيني، فلاح حسن، والدوري، مؤيد عبد الرحمن، دار وائل للنشر، عمان، ط1، ص197.
- ⁷ تاريخ الطبري، الطبري، تحقيق محمد أبو الفضل، دار المعارف، مصر، 1960، ج44، ص221.
- ⁸ تاريخ البلدان، ياقوت الحموي، دار الثقافة، بيروت، 1995، ص12.
- ⁹ البقرة/ 280
- ¹⁰ البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع البنكي، حسن سالم العماري، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل البنكي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، مجموعة دله البركة، دمشق، 2005، ص21.
- ¹¹ البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الهيتي، عبد الرزاق، دار أسامة، عمان، 1998، ص176.
- ¹² البنوك الإسلامية المنهج والتطبيق، طایل مصطفى كمال، بنك فيصل الإسلامي المصري، جامعة أم درمان، السودان، 1988، ص54.
- ¹³ إدارة البنوك، سلطان محمد سعيد، ص53-54.
- ¹⁴ اقتصاديات النقود والصيرفة والتجارة الدولية، مبارك عبد المنعم محمد، ويونس، محمود الدار الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص173.
- ¹⁵ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، أميرة عبد اللطيف، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991، ص367 - 368.
- ¹⁶ تطور النظام البنكي الإسلامي، أسامة الطنطاوي، مجلة رابطة العالم الإسلامي، 1995، ص33.
- ¹⁷ البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع البنكي، أبو عبيد، أحمد، دار التعاون للمطبوعات، ص24.
- ¹⁸ البنك اللاربوي في الإسلام، محمد باقر، دار التعاون للمطبوعات، بيروت، ص222.
- ¹⁹ الحديد/7

- ²⁰ الأعراف / 129
- ²¹ النور / 33
- ²² البقرة / 278
- ²³ تطور العمل البنكي الإسلامي، كامل، صالح. ص 20
- ²⁴ المصدر نفسه ص 23
- ²⁵ تحول البنك الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، ربيعة، سعود ، الجزء الأول منشور مركز المخطوطات والكوييت، 1998، ص 21
- ²⁶ المصدر نفسه ، ص 21
- ²⁷ المصدر نفسه، ص 9
- ²⁸ البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع البنكي ، أبو عبيد أحمد ، ص 3
- ²⁹ تطور النظام البنكي الإسلامي ، أسامة الطنطاوي ، مجلة رابطة العالم الإسلامي، ص 27
- ³⁰ موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية والعملية، علم الدين، محيي الدين إسماعيل ، رابطة العالم الإسلامي (2005 ، ج 1 ، ص 229 .
- ³¹ عويس، عبد الحليم (2005) موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، دار الوفاء، المنصورة، ط 1
- ³² أساسيات العمل البنكي الإسلامي محمود حسن ، دار وائل للنشر، عمان ط 2001، 1 ، ص 94
- ³³ البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع البنكي ، حسن سالم العماري، ص 2
- ³⁴ المصدر نفسه، ص 128
- ³⁵ المعاملات المالية المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي ، محمد عثمان ، ص 201